

المبسوط في فقه الإمامية

[104] لم تبطل صلوته إلا أنه يكون تاركاً فضلاً. ويستحب التوجه بسبع تكبيرات في أول كل فريضة وأول ركعة من نوافل الزوال وأول ركعة من نوافل المغرب، وفي أول ركعة من الوتيرة، وأول ركعة من صلوة الليل، وفي المفردة من الوتر، وفي أول ركعة من ركعتي الاحرام بينهما ثلاثة أدعية يكبر ثلاث تكبيرات ويقول. اللهم أنت الملك الحق لا إله إلا أنت عملت سوء، وظلمت نفسي، واعترفت بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، ويكبر تكبيرتين ويقول: لبيك وسعديك، والخير في يديك، والشر ليس إليك، والمهدي من هديت عبدك وابن عبدك منك وبك ولك وإليك لا ملجأ ولا منجأ ولا مفر ولا مهرب منك إلا إليك سبحانه وحنا نيك تباركت وتعاليت سبحانه ربنا ورب البيت الحرام ويكبر تكبيرتين ويقول: وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض. إلى آخره فإن اقتصر على وجهت وجهي كان جازاً، وإن قرن بين هذه التكبيرات من غير فصل بدعاء وقرأ بعدها كان أيضاً جازاً، وواحدة من هذه التكبيرات السبع تكبيرة الاحرام والباقي فضل، وليس بفرض، وتكبيرة الاحرام هي التي ينوي بها الدخول في الصلوة سواء قصد بالأولى وبالآخيرة أو بالوسطى، أو غيرها فإن نوي بالأولى تكبيرة الاحرام كان ما عداها واقعاً في الصلوة، وإن نوي بالآخيرة ذلك كان ما عداها واقعاً خارج الصلوة، والأفضل أن ينوي بالآخيرة، ومتى لحق الإمام في حال القراءة استحبه أن يتوجه بما قدمناه فإن خاف فوت القراءة اشتغل بالقراءة وترك التوجه، وإن توجه في النوافل كلها بما قدمناه كان فيه فضل، وإن كان ما ذكرناه أفضل، وينبغي أن يقول: وأنا من المسلمين، ولا يقول: وأنا أول المسلمين، وما روي عن النبي صلى الله عليه وآله - أفضل الصلوة والسلام - أنه قال: كذلك إنما جاز لأنه كان أول المسلمين من هذه الأمة ثم يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وكيفية التلطف أن يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم لأنه لفظ القرآن فإن قال: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم كان أيضاً جازاً، وينبغي أن يكون التعوذ قبل القراءة في أول الركعة لا غير، وليس بمسنون بعد القراءة ولا تكراره في كل ركعة قبل القراءة، ومن ترك التعوذ لم يكن عليه شيء